

تعليمات: 577/ص1
تاريخ: 2 آذار 2009
المصدر: وزير المالية

الموضوع: معالجة براءات الذمة الصالحة لقبض تعويض استملاك
على عقارات مستملكة لأجل تركيب عواميد الكهرباء
وتمرير خطوط التوتر العالي للمنفعة العامة.

لما كانت براءة الذمة الصالحة لقبض تعويض استملاك هي من المستندات الإلزامية
المطلوبة لقبض تعويض الاستملاك على العقارات المستملكة لأجل تركيب عواميد الكهرباء
وتمرير خطوط التوتر العالي لصالح المنفعة العامة،
ولما كانت طلبات براءة الذمة لقبض تعويض استملاك، تحال إلى دائرة ضريبة التحسين
في مديرية الواردات، للتحقق من إمكانية وجود زيادة في قيمة العقارات ناتجة عن تنفيذ هذا النوع
من الأشغال العامة،

ولما كان تمرير خطوط التوتر العالي تحت عقارات أو تركيب عواميد الكهرباء وتمرير
خطوط التوتر العالي فوق عقارات، لا يؤدي إلى تحسين في قيمة هذه العقارات وبالتالي لا ينتج
عنها ضريبة تحسين، وتسهيلاً للعمل وتخفيفاً من أعباء أصحاب العلاقة والإدارة الضريبية،
يطلب إلى الوحدات المالية التي تقدم إليها طلبات براءة الذمة المحصورة لقبض تعويض
استملاك على عقارات مستملكة لتركيب عواميد الكهرباء أو تمرير خطوط التوتر العالي، عدم
إحالة هذه الطلبات إلى دائرة ضريبة التحسين في مديرية الواردات، والاكتفاء باستيفاء أية
ضرائب أو رسوم متوجبة على المستفيد من التعويض، وتدوين ملاحظة على براءة الذمة بحصر
صلاحيتها لقبض تعويض استملاك عقارات مرتفعة بحق مرور عواميد وخطوط التوتر العالي.